

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٤١٨ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون التأمين الصحي الشامل الصادر بالقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١٨

ولائحته التنفيذية ؛

وبناءً على ما عرضته وزيرة الصحة والسكان ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تتول إلى الهيئة العامة للرعاية الصحية الأصول العلاجية (وحدات الرعاية الصحية ، ومراكز طب الأسرة ، والمستشفيات) الكائنة في نطاق محافظة بورسعيد ، والموضحة بالجداول المرفقة ، وذلك نقلاً من الجهات المبينة قرين كل منها ، وتحل الهيئة العامة للرعاية الصحية محل هذه الجهات في كل ما لها وما عليها فيما يتعلق بتلك الأصول .

(المادة الثانية)

تتولى الهيئة العامة للرعاية الصحية اتخاذ الإجراءات اللازمة لتأهيل الأصول المبينة بالمادة الأولى ، وفقاً لمعايير الجودة والاعتماد التي تقرها الهيئة العامة للاعتماد والرقابة الصحية ، خلال ثلاث سنوات من تاريخ دخول محافظة بورسعيد في نظام التأمين الصحي الشامل ؛ توطئة لضمها إلى النظام .

(المادة الثالثة)

تتخذ وزيرة الصحة والسكان ما يلزم لإنهاء إجراءات نقل موظفي الأصول العلاجية المبينة بالمادة الأولى ، إلى الهيئة العامة للرعاية الصحية ، بذات درجاتهم الوظيفية وجميع المزايا الوظيفية التي يتمتعون بها في جهات عملهم كحد أدنى ، بالتنسيق مع وزارتي المالية والتخطيط والمتابعة والإصلاح الإدارى ، خلال شهرين من تاريخ صدور هذا القرار .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٣ صفر سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ١٢ أكتوبر سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي

[illegible]

